بسم الله الرحمن الرحيم

شبكة المعلومـــــات الجامعية

التوثيق الالكتروني والميكروفيلم

شبكة المعلومات الجامعية

جامعة عين شمس

التوثيق الالكتروني والميكروفيلم

﴿ قـــسـم ﴾

نقسم بالله العظيم أن المادة التي تم توثيقها وتسجيلها
علي هذه الأفلام قد اعدت دون آية تغيرات

يجب أن

تحفظ هذه الأفلام بعيداً عن الغبار

في درجة حرارة من 15 – 20 مئوية ورطوبة نسبية من 20-40 %

To be kept away from dust in dry cool place of
15 – 25c and relative humidity 20-40 %

بعض الوثائق الأصلية تالفة

بالرسالة صفحات

لم ترد بالأصـــل

جامعة القاهرة
كلية الحقوق

المسئولية المدنية الناشئة عن الإخلال بالالتزامات المترتبة على عقد العمل

دراسة مقارنة

للحصول على درجة الماجستير في الحقوق

مقدمة من الباحث

سعد السعيد المصري

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة

- الأستاذ الدكتور / **حمدي عبد الرحمن أحمد** رئيساً
  أستاذ القانون المدني بكلية الحقوق جامعة عين شمس
  وعميد كلية الحقوق جامعة المنوفية الأسبق
- الأستاذ الدكتور / **نزيه محمد الصادق المهدي** مشرفاً وعضواً
  أستاذ القانون المدني كلية الحقوق جامعة القاهرة
  ووكيل كلية الحقوق جامعة القاهرة الأسبق
- الأستاذ الدكتور / **أحمد شوقي عبدالرحمن** عضواً
  أستاذ القانون المدني كلية حقوق بنها فرع الزقازيق
  وعميد كلية الحقوق جامعة المنصورة الأسبق
- الأستاذ الدكتور / **محمد أحمد إسماعيل** مشرفاً وعضواً
  أستاذ القانون الاجتماعي بكلية الحقوق
  جامعة القاهرة فرع بني سويف

B ٨٢٠١

٢٠٠٥

(سورة يوسف، آية ٧٦ ك)

الإهداء

تمضى السنون وتبقى الذكرى الحاضرة، وتمضى الحوادث وتتبدل المشاعر دون حنان المرء لرحمه، ويذرف الدمع ابتهاجا وأسفا على الراحلين فى مقام لا نفع فيه إلا دعاء طلاب العلم وليس هناك أفضل من أن أهدى هذا العمل إلى روح أمى ترحما عليها.

شكر وتقدير

لقد كذب من قال إننا جيل بلا أساتذة، وضل من أنكر إمامه أو تعالم ونسى فضل معلمه.

ولما كان الوفاء هو ذكر أهل الفضل، وعدم بخس حقهم والتنكر لجميل صنعهم، لا يسعنى إلا أن أتوجه بفائق التقدير والشكر الوفير لمن أضحى تبجيله فرض عين علىّ وهو أستاذى الدكتور/ **نزيه محمد الصادق المهدى** أستاذ القانون المدنى، بكلية الحقوق جامعة القاهرة ووكيل الكلية الأسبق، الذى أشرف على هذه الرسالة، وقد شرفت بالانضمام لكوكبة صغار تلاميذه فتعلمت منه أفضل ما يأخذ الطالب من أستاذه، وكان لجم عطائه ما زادنى ثقة فى نفسى. فما ضاق صدره بى أبداً فى إزالة غموض الحيرة، حين كنت أتردد عليه، وإنما دائما واسع الصدر، وتلك سمات العلماء.

فتحية إلى غزير علمه، وتحية إلى توجيهاته الحانية وجزاه الله عنى خير الجزاء.

ولا يفوتنى إلا أن أتقدم بأسمى آيات العرفان وأندى ازهاير التقدير إلى سعادة الأستاذ الدكتور/ **محمد أحمد إسماعيل** أستاذ التشريعات الاجتماعية الذى تفضل بالموافقة على الإشراف على هذه الرسالة على الرغم من كثرة مشاغله، وذلك خلفا للأستاذ الدكتور عبد الباسط عبد المحسن، أستاذ التشريعات الاجتماعية الذى لا ينكر فضله إلا جاحد، فتحية وعرفانا وتقديرا لسيرة النبلاء وسنة العلماء التى انتهجها فى رعايته لى.

وإذا كان العرب قد روى عنهم مقولة رب أخ لم تلده أمـــى، فـــإننى أضيف رب أب لا يرد إليه نسبى. فقد طوقنى أبى الروحى الأستاذ الدكتور/ **أحمد حسن البرعى** رئيس قسم التشريعات الاجتماعية بجميل لا ينكر، وفضل لا يجحد، وعطاء لا يحد، ولا أملك شيئا أقدمه لسيادته سوى الدعاء له بحسن الإثابة والعهد بالإخلاص، حتى ترفع الأقلام وتجف الصحف.

وحسبى أن أعبر فى هذا المقام عن عظيم امتنانى وعظم ســـرورى بتفضل الأستاذ الدكتور/ **حمدى عبد الرحمن أحمد** أستاذ القانون المدنى بكلية الحقوق جامعة عين شمس وعميد كلية الحقوق جامعة المنوفية الأسبق، الذى تفضل بالموافقة على مناقشتى وذلك لأنال شرف التتلمـــذ علـــى مؤاخذاتـــه وملحوظاته ونقداته.

كما أتقدم بعظيم الشكر وخالص الامتنان لكل من قدم لى يد العـــون والمساعدة أثناء إعداد هذا البحث.

والله سبحانه وتعالى أسأل أن يجزيهم عنى خير الجزاء.

مقدمة

التعريف بموضوع الرسالة :

يتناول هذا البحث موضوع: المسئولية المدنية الناشئة عن الإخلال بالالتزامات المترتبة على عقد العمل. وهو وإن بدا سهلا وميسورا، إلا أن النظرة المتأنية له تكشف عن مدى صعوبته، ووعورة البحث فيه، وذلك بالنظر إلى طبيعة التزام كل من العامل ورب العمل وتنوع طرقه وأشكاله، ومسئولية طرفيه المبرمة فى صيغة تعاقد بينهما.

ويحتل قانون العمل مكانة خاصة في بناء التشريعات الاجتماعية، باعتباره من أهم القوانين التى تمس الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية فى أى مجتمع، إذ يترتب على إبرام عقد العمل وجود التزامات متقابلة على عاتق كل من العامل ورب العمل.

وتتسم التزامات العامل بثبات طبيعتها فى كل من القانون المدنى وقانون العمل، ولا يتميز هذا الأخير، فيما يتعلق بالتزامات العامل، إلا بما ورد فيه من جزاءات خاصة، يوقعها رب العمل على العامل إذا ما أخل بالتزاماته.

وفى معظم عقود العمل، يلتزم رب العمل بأداء الأجر، مقابل التزام العامل بأداء العمل المنصوص عليه فى العقد. وهناك التزامات أخرى تفرضها القواعد العامة تقع على عاتق رب العمل، منها ما يعتبر من مستلزمات العقد، وأخرى تعتبر من مقتضيات تنفيذ العمل بحسن نية.

فمن مستلزمات العقد: التزام رب العمل بتقديم العمل للعامل، وتمكينه من أدائه، ومن مقتضيات تنفيذ العقد بحسن نية، معاملة العامل معاملة كريمة، وتهيئة ظروف العمل المناسبة وعدم تكليفه بما لا يطيق.

ويكتسب قانون العمل أهميته لا من طبيعة العمل ذاته فحسب، وإنما من تنظيمه لعلاقات العمل التابع، والتى ينتمى إليها قطاع كبير من فئات المجتمع، وهم العمال. فيخاطب القانون العاملين فى كافة المشروعات ذات الصفة الاقتصادية، بما فى ذلك العاملين فى القطاع العام، مع استثناء العاملين بالجهاز الإدارى للدولة، ووحدات الإدارة المحلية، والهيئات العامة، وخدم

المنازل ومن فى حكمهم، وأفراد أسرة رب العمل الذين يعولهم فعلا، بهدف تنظيم العلاقة بين العامل ورب العمل، فى مجتمع يتجه نحو اقتصاديات السوق فى ظل سياسة العولمة.

وفى إطار تلك المنظومة، كان لابد من ضرورة الحفاظ على التوازن الاقتصادى والاجتماعي فى علاقات العمل، ومراعاة متطلبات مرحلة التحول فى مصر، من الاشتراكية إلى الليبرالية، والأخذ بسياسة اقتصاديات السوق، باعتبار أن سوق العمل، يتأثر حتما بالظروف الاقتصادية والسياسية والاجتماعية فى البلد الذى يوجد به.

وفى ظل تلك التحولات الهائلة، كان لزاما أن يستجيب قانون العمل لما يشهده المجتمع من تحولات داخلية تأتى استجابة للتحولات العالمية فى ظل اجتياح العولمة، وما يرتبط بها من تطورات أحدثها التقدم التكنولوجى الذى صاحب سوق العمل، وما أدى إليه من تقدم سبل الحياة فى المجتمعات المعاصرة، ونمو العلاقة بين الأفراد داخل بيئة العمل، كما أن الأدوات التكنولوجية المتطورة لعبت دورها فى تيسير سبل الحياة، وتهيئة بيئة عمل أفضل.

وهذه العوامل مجتمعة هى التى دفعت إلى الإسراع بإصدار قانون العمل الجديد، ليحل محل القانون ١٣٧ لسنة ١٩٨١، بهدف استحداث آلية جديدة تتلاءم مع تلك المتغيرات وانعكاساتها على بيئة العمل.

أهمية موضوع البحث :

تبدو إشكالية البحث فى محاولة الكشف عن مضمون التزامات كل من العامل ورب العمل فى نطاق عقد العمل، والتى تدور حول التزام العامل بأداء العمل الموكول إليه، والتزام رب العمل فى المقابل بدفع الأجر، وما استحدثه المشرع من التزامات فى قانون العمل الجديد رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣، الأمر الذى لا نجد له تحديدا واضحا فى معظم العقود المبرمة فى الشركات المخصخصة. وقد انعكس ذلك على أداء العمال من جهة، وتحكم أرباب الأعمال من جهة ثانية، ووقوف الدولة موقفا سلبيا من جهة ثالثة.